

السرائر

[571] عليه السلام لهم أما وأنتم ترحلون عنا فلا (1). قال: قال رسول الله عليه السلام إذا دخل الرجل بلدة فهو ضيف على من بها من أهل دينه حتى يرحل عنهم، ولا ينبغي للضيف أن يصوم إلا بإذن مضيفه، لكي لا يعملوا له الشيء فيفسد عليهم، ولا ينبغي لهم أن يصوموا إلا بإذن ضيفهم لئلا يحشموه (2) فيشتهي الطعام، فيتركه لمكانهم، ثم قال أين نزلت فأخبرته، فلما كان من الغد إذا هو قد بكر على ومعه خادمة له على رأسها خوان، عليه ضروب من الطعام، فقلت ما هذا رحمك الله، فقال سبحان الله ألم أرو لك الحديث بالأمس عن أبي جعفر، ثم انصرف (3). وقال حدثني جماعة من أصحابنا رفعوه، قال أن أفضل فضائل شيعتنا، إن العواهر لم تلدنهم في جاهلية ولا إسلام، وإنهم أهل البيوتات والشرف، والمعادن والحسب الصحيح (4). عنه عن محمد بن جمهور، عن بشير (5) الدهان، عن السكوني، قال قال أبو عبد الله لا يحبنا من العرب والعجم وغيرهم من الناس، إلا أهل البيوتات والشرف والمعدن والحسب الصحيح، ولا يبغضنا من هؤلاء وهؤلاء، إلا كل دنس مصلق (6). وعنه عن محمد بن سنان، عن رجل سماه، عن أبي عبد الله في قول الله عز وجل " وأتموا الصيام إلى الليل " (7) قال سقوط الشفق (8). وعنه عن هشام بن محمود، قال دخل رجل على أبي عبد الله عليه السلام فقال له ما بال أخيك يشكوك؟ قال فقال يا بن رسول الله يشكوني، أني استقصيت (9) عليه

(1) الوسائل، الباب 62 من أبواب آداب السفر
إلى الحج، ح 1. (2) ل. يحتشموه. (3) أخرج صدره في الوسائل، الباب 9، من أبواب الصوم المحرم والمكروه، ح 1 وفي العلل أيضا ص 384. الباب 115، ح 2. (4) و (6) البحار، ج 27، الباب 5، من كتاب الإمامة، ح 15 - 16، ص 149. (5) ل. ياسر. (7) سورة البقرة، الآية 187. (8) الوسائل، الباب 52، من أبواب ما يمسك عنه الصائم، ح 8. (9) ل. بالضاد المعجمة في المواضع الأربعة.